

سنن سعيد بن منصور

1956 - حدثنا سعيد قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا يونس عن الحسن ٧ في عبد مملوك تحته امرأة حرة وله أخ حر فمات أخوه ولم يدع وارثا قال : يمسك العبد عن امرأته حتى يعلم [أ] بها حمل أو ليس بها فإن كان بها حمل ورث ولدها عمه وكان يقول في رجل عنده امرأة لها ولد من غيره فمات ولدها ذاك قال : يمسك الرجل عن امرأته حتى يعلم أبها حمل أم لا